

# الدليل الإرشادي الخاص بمؤشرات الاشتباه في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب عبر خدمات الدفع الإلكتروني



## المقدمة

تعتبر ظاهرة غسل الأموال وتمويل الإرهاب من أخطر ظواهر الاقتصاد الوطني والعالمي باعتبارها تشكل تحدياً حقيقياً أمام الجهات المقدمة لخدمات الدفع الإلكتروني وبالنظر لكونها ترتبط بأنشطة غير مشروعة وعمليات مشبوهة تنتج منها مبالغ طائلة تؤثر سلباً على الاقتصاد، وإن هذه الأنشطة تمثل مصدراً للأموال غير المشروعة التي يحاول أصحابها غسلها في مرحلة لاحقة وذلك بإجراء مجموعة من العمليات والحوالات المالية على هذه الأموال لتغيير صفتها غير المشروعة وإكسابها صفة الشرعية وبذلك تهدف عمليات غسل الأموال إلى إخفاء مصادر أموال المجرمين وتحويلها بعد ذلك لتبدو كاستثمارات قانونية ومن ثم خلطها برؤوس الأموال والأرباح المتأتية من تلك المشروعات لإخفاء مصدرها عن أعين الأجهزة الرقابية، ونتيجةً للتطورات المتسارعة التي شهدتها المؤسسات المالية في نواحي الربط الإلكتروني والوسائل المصرفية الأخرى مما يجعل تلك المؤسسات أكثر عرضة للاستغلال من قبل غاسلي الأموال وممولي الإرهاب، وعليه فقد تم إعداد هذا الدليل لرفع الوعي في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

## الهدف من الدليل

يهدف هذا الدليل إلى تقديم الإرشادات والتعليمات لمقدمي خدمات الدفع الإلكتروني (مزود خدمة الدفع، مزودي خدمات الحوالات الأجنبية، شركات الصرافة) استناداً إلى قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥، وذلك لضمان تنفيذها للمتطلبات الخاصة بالإبلاغ عن العمليات التي يشتبه بارتباطها بأنشطة غسل أموال أو تمويل إرهاب، الأمر الذي يساهم في ضمان الامتثال للالتزامات القانونية التي تتوافق مع المعايير الدولية ذات الشأن كتوصيات مجموعة العمل المالي والمساهمة الإيجابية في تنفيذ خطة مكافحة على المستوى الوطني.

## التعاريف

أيضاً وردت مفردات أو مصطلحات في هذا الدليل، يتم اعتماد التعريفات الواردة في قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥، وكذلك نظام خدمات الدفع الإلكتروني رقم (٣) لسنة ٢٠١٤.

## مراحل عملية غسل الأموال

### المرحلة الأولى (مرحلة التوظيف أو الإيداع Placement): -

يتم في هذه المرحلة التخلص من الأموال المشبوهة أو غير المشروعة من خلال إيداعها أو توظيفها أو استثمارها في مكونات النظام المالي الرسمي بشكل مباشر من خلال المصارف والمؤسسات المالية الأخرى، أو بشكل غير مباشر من خلال الأنشطة التي يمكن من خلالها استثمار أو التعامل في الأموال كالعقارات والمعادن الثمينة والأحجار الكريمة وغيرها من الأنشطة.

### المرحلة الثانية (مرحلة التغطية layering): -

يتم في هذه المرحلة فصل الأموال عن أنشطتها الأصلية غير المشروعة، وذلك من خلال مجموعة من العمليات المعقدة والمتتابعة التي تسعى إلى إخفاء مصادر الأموال.

### المرحلة الثالثة (مرحلة الاندماج Integration): -

إضفاء شرعية ظاهرية على الثروات غير المشروعة من خلال إعادة إدخال الأموال في دورة الاقتصاد، بحيث يصعب التمييز بينها وبين الاموال ذات المصدر المشروع.

## مفهوم الاشتباه

قد تشبه الجهات المبلغة بوجود أي نشاط غير اعتيادي لدى عميل عندما يمارس أي نشاط أو عمل يختلف عما اعتاد عليه لذا ينبغي على الجهات المبلغة إدراك طبيعة النشاط المعتاد الذي يمارسه كل عميل ومدى اختلافه عن أي نشاط جديد ويرتبط الاشتباه بالتقييم الذاتي وخبرة المسؤول عن فحص العملية المشبوهة استنادا الى وجود دلائل مقنعه، إلا انها لا تصل لمرحلة الجزم النهائي، فالاشتباه يعني وجود شك أو ارتياب في بعض الدلائل على احتمال حدوث عملية غسل أموال أو تمويل إرهاب أو أنها على وشك الحدوث، لذا يجب على الجهة المبلغة أن تبني استنتاجاتها على أسس معقولة وموضوعية عند فحص العمليات المشبوهة وان تدرس بعناية كافة الظروف والدلائل المتعلقة بها، والتحقق من العميل أو مجموعة العملاء الذين تتعامل معهم كما ينبغي على الجهات المبلغة قبل إعداد تقرير للإبلاغ عن عملية مشبوهة تحليل كافة الظروف المرتبطة بالعملية وجمع كافة الوقائع بما في ذلك المعلومات والبيانات المتوفرة عن العميل أو عمله إلى جانب أي عوامل سلوكية ذات صلة بالعملية المقرر الإبلاغ عنها.

## الأساليب والاتجاهات العامة لغسل الأموال وتمويل الإرهاب

### أ- مؤشرات خاصة بغسل الأموال

أولاً: مؤشرات تتعلق بالعناية الواجبة تجاه العملاء:

- ١- تقديم العميل بيانات بحدود دنيا أو غير كاملة كتعمد اخفاء محل إقامته الفعلية.
- ٢- تقديم بيانات وهمية يصعب التحقق منها كرفضه تقديم المستندات الأصلية كإثبات الهوية.
- ٣- عدم تناسب قيمة أو تكرار العمليات (إيداعات / سحبات / تحويلات... الخ) مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به (نشاطه، دخله، نمط حياته، سلوكه).
- ٤- ابداء العميل اهتماما غير عادي بشأن الالتزام لمتطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- ٥- استمرار التعامل على المحفظة الالكترونية او البطاقة بعد وفاة العميل.
- ٦- محاولة العميل التقرب من الموظفين.
- ٧- استخدام العميل عناوين مختلفة.
- ٨- إدارة الأصول بالنيابة عن صاحب الحق الاقتصادي.
- ٩- الشركة التي لديها هيكل ملكية غير اعتيادي أو بالغ التعقيد ولا تتوفر لها أي أغراض اقتصادية أو مشروعة واضحة مقارنة بطبيعة نشاطها.
- ١٠- المعاملات التي لا تتم بحضور العميل بشخصه.
- ١١- تجاوز سقف رصيد المحفظة الالكترونية (قياساً بنوع المحفظة) على سبيل المثال لا الحصر في حالات التلاعب والاحتيال من قبل المزود.
- ١٢- عمليات تحويل مبالغ لمحفظة أو بطاقة الكترونية لعميل من قبل عدة اشخاص لاتربطهم علاقة عمل.
- ١٣- عمليات الشراء المتكررة للمواد التي من الممكن أن تستخدم في تصنيع المتفجرات المحلية الصنع مثل (بعض انواع الاسمدة، بعض انواع الاحماض الكبريتية، الاسلاك الصغيرة... الخ).
- ١٤- عمليات الايداع المتكررة التي تتم على البطاقات الالكترونية وبمبالغ عالية نوعا ما ويتم سحبها مرة واحدة أو بشكل مجزء من اجهزة صراف آلي (ATM) تابعة لمصارف مختلفة في دولة اخرى.

### ثانياً: مؤشرات تتعلق بالمستفيد الحقيقي:

- ١- علم مزود خدمة الدفع الالكتروني بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو تمويل إرهاب.
- ٢- تغيير مصادر دخل العميل بشكل مستمر.

### ثالثاً: مؤشرات تتعلق بطبيعة حركة الحساب:

- ١- محفظة أو بطاقة الالكترونية جديدة تتلقى تحويلات بمبالغ كبير.
- ٢- إيداعات بمبالغ كبيرة تتبعها عمليات تحويل بعد فترة زمنية قصيرة.
- ٣- حركة أو نشاط بشكل مفاجئ على محفظة أو البطاقة الالكترونية خاملة.
- ٤- تنفيذ معاملات متعددة في نفس اليوم وفي فروع ووكلاء مختلفة وبدون مبرر واضح.
- ٥- زيادة عدد مرات الإيداعات والسحوبات (قياساً بنوع المحفظة) لنفس المشترك في نفس نقطة البيع.
- ٦- زيادة عدد مرات الإيداعات والسحوبات (قياساً بنوع المحفظة) لنفس المشترك من نقطة بيع مختلفة.

### رابعاً: مؤشرات تتعلق بالمعلومات المتوفرة من جهات أخرى:

- ١- وجود سجل إجرامي للمشتبه به أو المستفيد الحقيقي أو احد اطراف المعاملة.
- ٢- ثبوت التزوير في مستندات أو محررات أو وثائق.
- ٣- وجود أطراف في العملية (المشتبه به أو المستفيد الحقيقي أو غيرهم) محل تحقيقات من قبل جهة خارجية.
- ٤- اشتراك شخص طبيعي وشخصية اعتبارية في نفس العنوان.
- ٥- عدم وجود نظام محاسبي (بالنسبة للشركات).
- ٦- وجود عقود وهمية مع أطراف آخرين.

#### خامسا: مؤشرات تتعلق بسلوك وتصرفات المشتبه به:

- ١- ظهور علامات القلق والارتباك على المشتبه به أو من ينوب عنه أثناء تنفيذ العملية.
- ٢- كثرة استفسار المشتبه به أو من ينوب عنه عن تفاصيل مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- ٣- طلب المشتبه به أو من ينوب عنه إلغاء المعاملة بمجرد محاولة الموظف الحصول على المعلومات الهامة الناقصة.

#### سادسا: مؤشرات تتعلق بالموظفين:

- ١- الموظف الذي طرأت عليه علامات مستوى معيشة مرتفع لا يتناسب مع الراتب الذي يتقاضاه.
- ٢- الموظف الذي يعتمد العمل لفترات متصلة طويلة جدا دون الحصول على اجازات.
- ٣- الموظف الذي يحرص على انجاز عمليات عميل معين وتسهيل تأدية الخدمات له واستثنائه من تطبيق الإجراءات والتعليمات والتوجيهات الداخلية وتقديم النصح له مخالفاً للقانون.
- ٤- قيام الموظف بشكل متحرر بتجاوزه للإجراءات الرقابية واتباع سياسة المراوغة اثناء تأديته لعمله.

#### سابعا: مؤشرات الاشتباه الخاصة بتمويل الإرهاب:

- ١- تعاملات تتم مع أشخاص أو جهات لا تربطهم علاقة واضحة بعميل سبق وأن تم الاشتباه به.
- ٢- تعاملات مع عدة أشخاص دون مبرر واضح خاصة إذا كانوا من جنسيات أجنبية.
- ٣- ورود تحويلات أو تعاملات مالية باسم العميل أو المستفيد الحقيقي مدرج ضمن قوائم الحظر المحلية أو الدولية الخاصة بالإرهاب.
- ٤- تحويلات إلى منظمات أو جمعيات مشتبه بها كمنظمات تدعم الإرهاب.
- ٥- إنشاء شركات أو مؤسسات يتم استخدام حساباتها في إجراء تحويلات مالية ويتضح فيما بعد أنها وهمية.
- ٦- عدد كبير من الأفراد يودعون الأموال في محفظة واحده أو بطاقة الالكترونية من دون وجود تفسير مناسب لذلك.
- ٧- استخدام عدد من المحافظ أو بطاقات لجمع الأموال ومن ثم تحويلها لأفراد أو مؤسسات خصوصاً إذا كانت في مناطق ذات مخاطر عالية.
- ٨- شراء عدد من البطاقات الدفع المسبق وملاحظة سحبها من الصرافات الآلية (ATM) وبدفعة واحدة في دولة اخرى.

### الآلية الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة

يتم ملئ نموذج المعاملة المشبوهة وإرساله إلى مكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب مع مراعاة السرية التامة ويكون تسليم الإبلاغ عن طريق أي من الوسائل الآتية:

- ١- التسليم باليد من قبل مسؤول الإبلاغ في قسم الإبلاغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- ٢- البريد الإلكتروني الخاص بمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ([info@aml.iq](mailto:info@aml.iq)).

ولدى وجود أية استفسارات في هذا الشأن يمكن التواصل مع خلال الهاتف النقال الخاص بمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (٠٧٨٠٩٢٩١٤١٢).